

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٣٥١ لسنة ٢٠١٨

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط

والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني

والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار وزير الإسكان رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠١٤ الصادر بسجل المباني والمنشآت

ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة سوهاج ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٩ لسنة ٢٠١٥ بتفويضنا فى اختصاصات

رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة

وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة

بمراجعة المستندات الخاصة بلجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات ؛

وعلى الحكم القضائي الصادر من محكمة القضاء الإداري بسوهاج فى الدعوى

رقم ٣٣٤٤٨ لسنة ١ ق ؛

وعلى مكاتبات السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق

للسيد المستشار القانوني للسيد أ. د. م. الوزير بشأن الأحكام القضائية الصادرة

من محكمة القضاء الإداري ؛

وعلى كتاب السيد المستشار القانونى للسيد أ. د. م. الوزير رقم (١٣٤) المؤرخ ٢٠١٨/٤/١٨ بأنه لا مانع من تنفيذ الحكم الصادر فى الدعوى رقم ٣٣٤٤٨ لسنة ١ ق وفقاً لمنطوقه وحيثياته ؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق ورئيس اللجنة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه ؛

قـرـر:

(المادة الأولى)

يُحذف العقار الكائن ٣٤ شارع كورنيش النيل بحرى برج السكة الحديد من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز لمحافظة سوهاج الصادر به قرار وزير الإسكان رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠١٤ نفاذاً للحكم الصادر فى الدعوى رقم ٣٣٤٤٨ لسنة ١ ق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٨/٤/٢٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولي